
سياسة

تسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك

الإصدار 1.0

تاريخ الإصدار 18 مايو 2016

الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات
ص . ب . 26662
أبوظبي ، دولة الإمارات العربية المتحدة
هاتف : 97126212222
فاكس : 97126212227
الموقع الإلكتروني : www.tra.ae

جدول المحتويات

الصفحة	المحتوى
3	1. التعاريف
4	2. المقدمة
4	3. المرجعية القانونية
4	4. المسؤولية عن السياسة
4	5. النطاق والغاية
4	6. أهداف السياسة
4	7. الشروط المطلوبة من مقدم الطلب
5	8. الشركاء الاستراتيجيين
5	9. آلية تسجيل منفذ بيع شرائح الهاتف المتحرك
5	10. الرسوم
6	11. التدقيق والامتثال
7	12. التعديل

1. التعاريف.

ما لم يقض السياق خلاف ذلك، تكون للعبارات والمصطلحات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم 3 لسنة 2003 في شأن تنظيم قطاع الاتصالات وتعديلاته، نفس المعاني الممنوحة لها في هذه السياسة، وفي تطبيق أحكام هذه السياسة يقصد بالعبارات والكلمات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها مل لم يقض سياق النص بغير ذلك:

المصطلح	التعريف
المرسوم بقانون	المرسوم بقانون اتحادي رقم (3) لسنة 2003 في شأن تنظيم قطاع الاتصالات وتعديلاته.
اللائحة التنفيذية	قرار اللجنة العليا للإشراف على قطاع الاتصالات رقم (3) لسنة 2003 باللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (3) لسنة 2003 في شأن تنظيم قطاع الاتصالات.
الهيئة	الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات في دولة الإمارات العربية المتحدة.
الحكومة	حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.
درهم	العملة الوطنية لدولة الإمارات العربية المتحدة (درهم إماراتي).
المنشأة الاقتصادية	أي شركة أو مؤسسة في الدولة مرخص لها وفقاً للتشريعات الاتحادية والمحلية النافذة بمزاولة النشاط الاقتصادي في دولة الامارات العربية المتحدة.
مقدم الطلب	أي منشأة اقتصادية تتقدم بطلب تسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك وفقاً للمعايير المحددة من قبل الهيئة.
منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك	هي منشأة اقتصادية مرخص لها بمزاولة النشاط الاقتصادي الخاص ببيع شرائح الهاتف المتحرك (SIM cards).
شرائح الهاتف المتحرك	يقصد بها الشريحة الإلكترونية الذكية لوحدة تعريف المشترك وتشمل على سبيل المثال لا الحصر: رقم الهاتف المتحرك للمشارك ومعلومات ترميز هوية الشبكة ورقم التعريف الشخصي وبيانات المستخدم مثل جهات الاتصال وأرقام الهواتف.
السجل	هو المستند الذي يتضمن لائحة بأسماء ومعلومات منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك.
شهادة التسجيل	هي الشهادة الصادرة من الهيئة بتسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة.
جهات الترخيص الاقتصادي	هي الجهات الحكومية المسؤولة عن تنظيم مزاولة الأنشطة الاقتصادية في إمارات الدولة. مثل وزارة الاقتصاد والدوائر الاقتصادية في الدولة.
الجهات الرقابية	هي الجهات الحكومية التي يمكن للهيئة التعاون معها لتفعيل الدور الرقابي على منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك.
الرخصة التجارية	هي المستند الصادر من جهات الترخيص والتي تسمح بمزاولة نشاط اقتصادي معين وفقاً للمتطلبات والشروط القانونية الخاصة بذلك النشاط.

2. المقدمة

بغرض تسهيل وتنظيم المنافسة في بيع شرائح الهاتف المتحرك، تهدف هذه السياسة إلى تنظيم عملية بيع شرائح الهاتف المتحرك من خلال المنافذ القانونية والمرخصة من الهيئة.

3. المرجعية القانونية

بناء على المادة (1) من القرار (44) لسنة 2009 بشأن تنظيم بيع بطاقات شرائح الهاتف النقال وبطاقات تعبئة الرصيد في الدولة تعتبر عملية بيع شرائح الهاتف النقال وشرائح تعبئة الرصيد في الدولة من الأنشطة المنظمة والواردة ضمن المادة (1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 3 لسنة 2003 بشأن تنظيم قطاع الاتصالات وتعديلاته.

4. أهداف السياسة

تهدف هذه السياسة التنظيمية إلى:

- 4.1 تنظيم وضبط عمليات بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة ضمن إطار قانوني واضح يضمن حقوق المستهلكين والمنشآت الاقتصادية.
- 4.2 تحديد واجبات والتزامات المرخص لهم فيما يتعلق بترخيص منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة.
- 4.3 تحديد واجبات والتزامات المنشآت الاقتصادية المسجلة فيما يتعلق ببيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة.
- 4.4 تحديد واجبات والتزامات جهات الترخيص الاقتصادي في الدولة فيما يتعلق بتسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة.
- 4.5 تعزيز الأعمال الاقتصادية ورفع كفاءتها في القطاع من خلال دعم المنشآت المرخصة.

5. المسؤولية عن السياسة

تختص الهيئة بتنظيم تسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة وإصدار التعليمات أو التوصيات أو السياسات أو القرارات من أجل تطبيق هذه السياسة بشكل فعال. تقوم الهيئة بإنشاء وإدارة السجل الخاص بمنافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك.

6. النطاق

تطبق هذه السياسة على كل منشأة اقتصادية تبيع أو تعتزم البدء في نشاط بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة ويُسنتنى من تطبيق هذه السياسة المنافذ التابعة للمرخص لهم.

7. التطبيق والالتزامات

من منطلق السعي لتحقيق الأهداف المرجوة والمذكورة في البند الرابع من هذه السياسة، يعتمد تطبيق هذه السياسة على التزام المنشأة الاقتصادية بضرورة الحصول على الرخصة التجارية لممارسة النشاط الاقتصادي الخاص ببيع شرائح الهاتف المتحرك من جهات الترخيص الاقتصادي في الدولة أولاً، وثم التسجيل مع الهيئة كمنفذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة وأيضاً قبل البدء في عملية البيع الفعلية. تعتبر شهادة التسجيل الصادرة من الهيئة والرخصة التجارية الصادرة من جهات الترخيص الاقتصادية هي المتطلبات الأساسية لتسجيل كمنفذ بيع معتمد مع المرخص لهم. تعتبر عملية البيع العشوائية لشرائح الهاتف المتحرك بدون الحصول على الموافقات والتراخيص القانونية مخالفة صريحة للمرسوم بقانون اتحادي رقم (3) لسنة 2003 في شأن تنظيم قطاع الاتصالات وتعديلاته وتطبيق العقوبات والاحكام الواردة فيه.

7.1 التزامات المنشأة التجارية:

- 7.1.1 يجب الحصول على رخصة تجارية لمزاولة النشاط الاقتصادي الخاص ببيع شرائح الهاتف المتحرك من جهات الترخيص الاقتصادية في الدولة قبل البدء بعمليات البيع.
- 7.1.2 يجب التسجيل مع الهيئة من خلال طلب خدمة تسجيل منفذ بيع شرائح الهاتف المتحرك وتقديم جميع الوثائق المطلوبة
- 7.1.3 تلتزم منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك بتجديد التراخيص اللازمة حسب القوانين النافذة في الدولة.
- 7.1.4 تلتزم منافذ البيع شرائح الهاتف المتحرك بإتباع إجراءات البيع المعتمدة من المرخص لهم من خلال استخدام الأجهزة الالكترونية المعتمدة أو أي وسيلة أخرى يوفرها.

7.2 التزامات المرخص لهم عند التطبيق

- 7.2.1 يجب على المرخص لهم التأكد من تسجيل منفذ البيع مع الهيئة وضمن وجود شهادة التسجيل الفعالة.
- 7.2.2 يجب على المرخص لهم عدم تفعيل أي خدمات لمنفذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة إلا بعد اكتمال تسجيل المنفذ مع الهيئة.
- 7.2.3 يلتزم المرخص لهم بالتدقيق الدوري على منافذ البيع المسجلة واتخاذ الإجراءات اللازمة والفورية حال اكتشاف أي مخالفة للقوانين والتشريعات النافذة في الدولة.
- 7.2.4 يجب على المرخص لهم الاحتفاظ بسجلات ووثائق التسجيل لجميع المنافذ.
- 7.2.5 يلتزم المرخص له بإخطار الهيئة في حال إضافة أو استبعاد أي منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك.
- 7.2.6 يلتزم المرخص له بإخطار الهيئة في حال وجود أي مخالفة أو تجاوزات قانونية من منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك.
- 7.2.7 يلتزم المرخص له بقطع الخدمة عن منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك الغير فعال أو الذي لا يملك الصلاحية القانونية لعملية البيع.
- 7.2.8 يعتبر المرخص له هو المسؤول عن مراقبة عمليات البيع والتفعيل لشرائح الهاتف المتحرك بناء على القوانين النافذة في الدولة.

7.2.9 تقديم أي معلومات وتقارير تطلبها الهيئة بشأن منافذ البيع ضمن الفترة التي تحددها الهيئة.

7.2.10 على المرخص لهم اتخاذ الإجراءات والحملات الدورية المناسبة لرفع مستوى وعي الجمهور بشأن آليات البيع القانونية ومنافذ البيع القانونية.

8. الوثائق المطلوبة للتسجيل مع الهيئة

تتضمن الوثائق المطلوبة لخدمة تسجيل منفذ بيع شرائح الهاتف المتحرك:

- 1- طلب تسجيل منفذ بيع شرائح الهاتف المتحرك مع البيانات المطلوبة.
- 2- رخصة تجارية سارية المفعول أو الموافقة المبدئية من جهة الترخيص الاقتصادي المعنية.
- 3- الهوية الوطنية الصادرة من هيئة الإمارات للهوية في دولة الإمارات العربية المتحدة، سارية المفعول لصاحب العلاقة.
- 4- أي وثائق أخرى يتم طلبها عند الحاجة.

9. تجديد التسجيل

- 9.1 يتم تجديد تسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك كل سنتين.
- 9.2 على المرخص لهم التأكد من تحديث معلومات التسجيل الخاصة بكافة مشركي الهاتف المتحرك.
- 9.3 على المرخص لهم إتباع عملية التسجيل عند تحديث معلومات التسجيل.
- 9.4 يحق للهيئة تعديل عملية وإجراءات تجديد التسجيل من وقت لآخر.

10. الرسوم

تحدد الهيئة وتنشر الرسوم المتعلقة بتسجيل منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك في الدولة وفق سياسة رسوم منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك التي يصدرها مجلس إدارة الهيئة.

11. التدقيق والامتثال

- 11.1 يحق للهيئة من وقت لآخر تدقيق قاعدة بيانات منافذ بيع شرائح الهاتف المتحرك لأي من المرخص لهم أو أي نظام آخر متعلق بها لضمان سلامة معلومات التسجيل.
- 11.2 ستقوم الهيئة بمراقبة تطبيق المرخص لهم ومنافذ البيع المسجلة وامتثالهم لهذه السياسة التنظيمية باستمرار.

12. التعديل

يجوز للهيئة حسب ما تراه مناسباً تعديل أي حكم من أحكام هذه السياسة التنظيمية.